قول عمار: بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأجنبت، فلم أجد الماء، فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة، ثم أتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «**إنما كان يكفيك أن تقول بيديك هكذا**» ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة، ثم مسح الشمال على اليمين، وظاهر كفيه، ووجهه؟ فقال عبد الله: أولم تر عمر لم يقنع بقول عمارص؟.

16- باب: التيمم لرد السلام

167- عن عمير مولى ابن عباسص أنه سمعه يقول: أقبلت أنا وعبد الرحمن بن يسار، مولى ميمونة، زوج النبي ﷺ، حتى دخلنا على أبي الجهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري، فقال أبو الجهيم: أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل، فلقيه رجل فسلم عليه، فلم يرد رسول الله ﷺ عليه، حتى أقبل على الجدار فمسح وجهه ويديه، ثم رد عليه السلام.

17- باب: المؤمن لا ينجس

168- عن أبي هريرةرأنه لقي النبي ﷺ في طريق من طرق المدينة وهو جنب، فانسل فذهب فاغتسل، فتفقده النبي ﷺ، فلما جاءه قال: «**أين كنت؟ يا أبا هريرة!**» قال: يا رسول الله! لقيتني وأنا جنب، فكرهت أن أجالسك حتى أغتسل، فقال رسول الله ﷺ : «**سبحان الله! إن المؤمن لا ينجس**».

18- باب: ذكر الله عز وجل على كل الأحيان

169- عن عائشةدقالت: كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه.

19- باب: أكل المحدث وإن لم يتوضأ

170- عن ابن عباسص: أن النبي ﷺ خرج من الخلاء، فأُتي بطعام، فذكروا له الوضوء فقال: «**أريد أن أصلي فأتوضأ؟**».

* * *

4- كتاب الحيض

1- باب: في قوله تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ} الآية

171- عن أنسر أن اليهود كانوا، إذا حاضت المرأة فيهم، لم يؤاكلوها ولم يجامعوها في البيوت، فسأل أصحاب النبي ﷺ النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى: {**وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاء فِي الْمَحِيضِ**} إلى آخر الآية [البقرة: 222] فقال رسول الله ﷺ : «**اصنعوا كل شيء إلا النكاح**» فبلغ ذلك اليهود فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه، فجاء أسيد بن الحضير وعباد بن بشر فقالا: يا رسول الله! إن اليهود تقول: كذا

وكذا، أفلا نجامعهن؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وجد عليهما، فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن إلى رسول الله ﷺ، فأرسل في آثارهما، فسقاهما، فعرفا أن لم يجد عليهما.

2- باب: صفة غسل المرأة من الحيضة والجنابة

172- عن عائشةد: أن أسماءدسألت النبي ﷺ عن غسل المحيض؟ فقال: «**تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها فتطهر، فتحسن الطهور، ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا، حتى تبلغ شؤون رأسها، ثم تصب عليها الماء، ثم تأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها**» فقالت أسماء: وكيف أتطهر بها؟ فقال: «**سبحان الله! تطهرين بها**» فقالت عائشة (كأنها تخفي ذلك) تتبعين أثر الدم، وسألته عن غسل الجنابة؟ فقال: «**تأخذ ماء فتطهر، فتحسن الطهور، أو تبلغ الطهور، ثم تصب على رأسها فتدلكه، حتى تبلغ شؤون رأسها، ثم تفيض عليها الماء**»، فقالت عائشة: نعم النساء نساء الأنصار! لم يكن ليمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين.

3- باب: مناولة الحائض الخمرة والثوب

173- عن أبي هريرةرقال: بينما رسول الله ﷺ في المسجد، فقال: «**يا عائشة! ناوليني الثوب**» فقالت: إني حائض، فقال: «**إن حيضتك ليست في يدك**» فناولته.

4- باب: ترجيل الحائض وغسلها رأس الرجل

174- عن عائشةدقالت: إن كنت لأدخل البيت للحاجة، والمريض فيه، فما أسأل عنه إلا وأنا مارة، وإن كان رسول الله ﷺ ليدخل عليّ رأسه وهو في المسجد فأرجله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة، إذا كان معتكفا.

5- باب: الاتكاء في حجر الحائض والقراءة

175- عن عائشةدأنها قالت: كان رسول الله ﷺ يتكئ في حجري وأنا حائض، فيقرأ القرآن.

6- باب: النوم مع الحائض في لحاف

176- عن أم سلمةدقالت: بينما أنا مضطجعة مع رسول الله ﷺ في الخميلة، إذ حضت، فانسللت، فأخذت ثياب حيضتي، فقال لي رسول الله ﷺ : «**أنفست؟**» قلت: نعم، فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة، قالت: وكانت هي ورسول الله ﷺ يغتسلان في الإناء الواحد من الجنابة.

7- باب: مباشرة الحائض فوق الإزار

177- عن عائشةدقالت: كان إحدانا إذا كانت حائضا، أمرها رسول الله ﷺ أن تأتزر في فور حيضتها، ثم يباشرها، قالت: وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله ﷺ يملك إربه.

8- باب: الشرب مع الحائض من إناء واحد

178- عن عائشةدقالت: كنت أشرب وأنا حائض، ثم أناوله النبي ﷺ، فيضع فاه على موضع في، فيشرب، وأتعرق العرق وأنا حائض، ثم أناوله النبي ﷺ، فيضع فاه على موضع في.

9- باب: في المستحاضة وغسلها وصلاتها

179- عن عائشةدقالت: استفتت أم حبيبة بنت جحشدرسول الله ﷺ، فقالت: إني أستحاض، فقال: «**إنما ذلك عرق فاغتسلي، ثم صلي**» فكانت تغتسل عند كل صلاة، قال الليث بن سعد: لم يذكر ابن شهاب أن رسول الله ﷺ أمر أم حبيبة بنت جحش أن تغتسل عند كل صلاة، ولكنه شيء فعلته هي.

10- باب: الحائض لا تقضي الصلاة وتقضي الصوم

180- عن معاذة قالت: سألت عائشةد: فقلت: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: أحرورية أنت؟ قلت: لست بحرورية، ولكني أسأل، قالت: كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة.

11- باب: خمس من الفطرة

181- عن أبي هريرةرعن النبي ﷺ قال: «**الفطرة خمس (أو خمس من الفطرة) الختان، والاستحداد، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وقص الشارب**».

12- باب: عشرة من الفطرة

182- عن عائشةدقالت: قال رسول الله ﷺ : «**عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء**» قال زكريا: قال مصعب: ونسيت العاشرة، إلا أن تكون المضمضة، زاد قتيبة: قال وكيع: انتقاص الماء يعني الاستنجاء.

13- باب: مناولة الأكبر السواك

183- عن عبد الله بن عمرص: أن رسول الله ﷺ قال: «**أراني في المنام أتسوك بسواك، فجذبني رجلان أحدهما أكبر من الآخر، فناولت السواك الأصغر منهما، فقيل لي كبر، فدفعته إلى الأكبر**».

14- باب: أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى

184- عن ابن عمرصقال: قال رسول الله ﷺ : «**خالفوا المشركين، أحفوا الشوارب وأوفوا اللحى**».

185- عن أنس بن مالكرقال: وقت لنا في قص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وحلق العانة، أن لا نترك أكثر من أربعين ليلة.

15- باب: غسل البول من المسجد

186- عن أنس بن مالكرقال: بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ إذ جاء أعرابي، فقام يبول في المسجد، فقال أصحاب رسول الله ﷺ : مه مه، قال: قال رسول الله ﷺ : «**لا تزرموه، دعوه**» فتركوه حتى بال، ثم إن رسول الله ﷺ دعاه فقال له: «**إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر، وإنما هي لذكر الله ﷻ، والصلاة، وقراءة القرآن**»، أو كما قال رسول الله ﷺ، قال: فأمر رجلا من القوم، فجاء بدلو من ماء، فشنه عليه.

16- باب: نضح بول الصبي من الثوب

187- عن أم قيس بنت محصنرد: أنها أتت رسول الله ﷺ بابن لها لم يبلغ أن يأكل الطعام، قال عبيد الله: أخبرتني؛ أن ابنها ذاك بال في حجر رسول الله ﷺ، فدعا رسول الله ﷺ بماء فنضحه على ثوبه، ولم يغسله غسلا.

17- باب: غسل المني من الثوب

188- عن عبد الله بن شهاب الخولاني قال: كنت نازلا على عائشة، فاحتلمت في ثوبي، فغمستهما في الماء، فرأتني جارية لعائشةدفأخبرتها، فبعثت إليَّ عائشة فقالت: ما حملك على ما صنعت بثوبيك؟ قال: قلت: رأيت ما يرى النائم في منامه، قالت: هل رأيت فيهما شيئا؟ قلت: لا، قالت: فلو رأيت شيئا غسلته، لقد رأيتني وإني لأحكه من ثوب رسول الله ﷺ، يابسا بظفري.

18- باب: غسل دم الحيضة من الثوب

189- عن أسماء بنت أبي بكردقالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ، فقالت: إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة، كيف تصنع به؟ قال: «**تحتُّه، ثم تقرصه بالماء، ثم تنضحه، ثم تصلي فيه**».

* * *

5 - كتاب الصلاة

1- باب: بدء الأذان

190- عن عبد الله بن عمرص أنه قال: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون، فيتحينون الصلوات، وليس ينادي بها أحد، فتكلموا يوما في ذلك، فقال بعضهم: اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى، وقال بعضهم: قرنا مثل قرن اليهود، فقال عمررأولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة؟ قال رسول الله ﷺ : «**يا بلال! قم، فناد بالصلاة**».